

غلام زيد او كانت صفة مضافة الى غير معموها كما ذكره بقوله  
 وضارب عمر وامس واحترز بهذا القيد عن مثل زيد ضارب  
 عجز وان او غدا وعمر وحسن الوجه وشرطها اي العنوية بحرية  
 المضاف اذا كان معرفته عن التعريف للملازم تحصل الحاصل والحال  
 فاذا كان الالام حذف لانه وان على انكر بان يجعل واحدا من  
 يسمى بذلك الاسم نحو زيدنا خبز من زينة كثر واما المضم والبرهم  
 فلا يضافان لتعذر تجريدتهما واما اذا كان نكرة فلا حاجة الى  
 التجريد بل لا يمكن ايراد التجريد والحال عن التعريف عند الاضافة  
 سواء كان نكرة في نفسه او معرفته بحرية وهما اي العنوية اما بمعنى  
 من اليبانية وذا كثير قدم هذا على بيان الفائدة لان مقصوده  
 الالام بيان العامل فان سبب الابدان اول الالام الى بيان ان العامل  
 الحقيقي هو حرف الجر والمضاف نائب متابه فتم الى بيان الفائدة  
 وقدم الشرط عليها التوقف وجودها على وجوده ان كان المضاف  
 اليه جنسا لم يقبل اعم من وجه مع كونه اخصر اشارة الى ان المضاف  
 اليه في هذه الاضافة يجب ان يكون اصلا للمضاف كما اشار  
 بالمناسبات شاملا للمضاف وغيره كما كان المضاف شاملا له  
 ولغيره لما عرفت انه لا يكون اخص منه مطلقا فيكون بينهما عموم  
 من وجه نحو خاتم فضة فانها تكون خاتما وغيره كما انه يكون  
 منها ومن غيرها او بمعنى الالام في غيره اي الجنس الشامل ولو قال ان  
 كان غيره وكان النسب وهو الاكثر سواء كان مبينا له نحو غلام زيد  
 وليس عمر او اخص منه مطلقا كيوم الاحد واعلم منه من وجه  
 وليركن اصله كفضة خاتم لم يدر ما بمعنى في كضرب اليوم بل  
 ادخله فيما بمعنى الالام لقلته تقديلا للاقسام وتبها للقبض

ولا يلزم في كونها بمعنى الالام صحة التصريح بها في الاستعمال بل يكفي  
 صحتها بحسب الوجه فيصير جعل مثل ضرب اليوم مما بمعنى الالام  
 ولا يحتاج في مثل شجر الاراك وكل رجل الى التلطيفات البعيدة  
 كذا في الصناعات ونفيا للعنوية تعريفها للمضاف ان كان  
 المضاف اليه معرفة لان وضع المعهودية للمضاف فيما اصحت و  
 ذاتي المعرفة دون النكرة ثم استعملت في الاستغراق وغيره كل  
 الالام بعينه مثلا اذا قيل جاني غلام لزيد فعنه غلام محض  
 لزيد ومنسوب اليه من غير اشارة عهد فيكون نكرة واذا  
 قيل غلام زيد فعنه ذلك مع كونه مشارا اليه وهو  
 بينك وبين مخاطبك اما يكونه كمن علم انه او اشهرها  
 او معلوم مخاطبك دون غيره فيكون معرفة هذا اصل وضما  
 نفي استعملت بدون اشارة وعهد كالاول فيكون كالتكوة لقوله  
 ولقد امرت على اللبثم يسني ذكره في الامتنان والمضاف غير  
 غير ومثل وشبهه ونحوها فانها لا تعرف بالاضافة الى المعرفة  
 لتوغلها في الالام وانعقاد العهد فيها في الاغلب بخلاف خلق  
 الله ومقدوره ومعلومه فانها وان كانت اكثر منها اهل  
 لكنها تعرف بالاضافة لكونها العهد او الاستغراق ولو وجد  
 العهد فيها بالاشتهار او بعلم مخاطب او بان يضاف الصفة اليه  
 صند واحد لتعرفت كمن جعل لندون في حكم العدم وقيل لا تعرف  
 اصلا نحو غلام زيد ونفيا تخصيصا للمضاف ان كان المضاف  
 اليه نكرة نحو غلام رجل وقيل لان التخصيص تقليل للشركاء ولا  
 شك ان الغلام يقبل الاضافة الى رجل كان مشتركا بين غلام  
 رجل وامرأة فلما اضيف الى رجل خرج غلام امرأة وقتل الشركاء

مطلب غلام رجل وضارب زيد

ولا